صلى الله تعالى عليه وسلم ان اولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي صلاة انهم
اصحاب الحديث لكثرة ما يتكرر ذكره في الرواية فيصلون عليه وفي الحديث من
صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب قال
المصنف هذا الحديث وان كان ضعيفا فهو مما يحسن ايراده في هذا المعنى
ولا يلتفت الى ذكر ابن الجوزي له في الموضوعات فان له طرقا تخرجه عن الوضع
وتقتضي ان له اصلا في الجملة وجاء باسناد صحيح عن انس يرفعه اذا كان
يوم القيامة جاء اصحاب الحديث وبايديهم المحابر فيرسل الله تعالى اليهم جبريل
فيسألهم من انتم وهو اعلم فيقولون اصحاب الحديث فيقول ادخلوا الجنة
طالما كنتم تصلون على نبيي في دار الدنيا رواه الديلمي واكتب الرضى اى
الترضي والترحم على الصحابة والعلماء وسائر الاخيار تعظيما لهم قال النووي
واذا جاء الرواية بشيء من ذلك كانت العناية به اشد قال ولا يستعمل عز — والرضى تعظيما
وجل ونحوه في النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان كان عزيزا جليلا ولا — ولا تكن ترمزها او تفرد
الصلاة والسلام في الصحابة استقلالا ويجوز تبعا ويستعمل كل من الترضي — ولو خلا الأصل خلافا لأحمد
والترحم في كل من الصحابي وغيره ولا تكن ايها الكاتب ترمزها اى
المذكورات ولا سيما الصلاة والسلام فيكره الرمز اليهما في الكتابة بحرف
او حرفين كمن يكتب صلعم بل يكتب ذلك بكماله ويقال ان اول من رمزها
بصلعم قطعت يده او اى ولا تفرد احدهما عن الآخر فانه مكروه كما نقله
النووي عن العلماء قال المصنف هنا وفي كل موضع شرعت فيه الصلاة
لقوله تعالى صلوا عليه وسلموا تسليما وان وقع ذلك في خط الخطيب وغيره
قال حمزة الكناني كنت اكتب الحديث وكنت اكتب عند ذكر النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم صلى الله تعالى عليه ولا اكتب وسلم فرأيت النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم في المنام فقال لي ما لك لا تتم الصلاة علي قال فما كتبت بعد ذلك
صلى الله تعالى عليه الا كتبت وسلم وبالجملة فينبغي ان يحافظ على جميع
ذلك ولو خلا الاصل المنقول منه عنه بل يكتبه ويتلفظ به عند القراءة
مطلقا لانه دعاء لا كلام يرويه خلافا للامام احمد بن حنبل رضي الله تعالى

عنه

عنه حيث وجد اغفال ذلك عند ذكر اسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فلعل سببه كما قال ابن الصلاح انه يرى التقييد في ذلك بالرواية وعز — انه
عليه اتصالها في ذلك في جميع من فوقه من الرواة على ان الخطيب
قال بلغني ان احمد كان يصلي على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نطقا
لا خطا وقد خالفه غيره من الائمة كعلي بن المديني وعباس بن عبد العظيم
قالا ما تركنا الصلاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في كل
حديث سمعناه وربما عجلنا فنبيض الكتاب في كل حديث حتى نرجع اليه
نعم قال ابن دقيق العيد الى صنيع الامام احمد حيث قال ينبغي ان يتبع
الاصول والروايات واذا ذكر الصلاة لفظا من غير ان تكون في الاصل فينبغي
ان تصحبها قرينة تدل على ذلك كرفع الرأس عن النظر في الكتاب وينوي
بقلبه انه هو المصلي لا حاك لها عن غيره والله اعلم ثم عليه اى على
الكاتب بنفسه او نائبه حتما كما قاله القاضي عياض المقابلة اى مقابلة — ثم عليه حتما المقابله
كتابه باصله المنقول عنه روى الطبراني بسند رجاله موثقون كما قاله — باصله او فرع اصل قابله
المصنف عن زيد بن ثابت انه قال كنت اكتب الوحي عند النبي صلى الله تعالى — وخيرها مع شيخه اذ يسمع
عليه وسلم فاذا فرغت قال اقرأه فاقرؤه فان كان فيه سقط اقامه وذكر
ابن السمعاني من حديث عطاء بن يسار قال كتب رجل عند النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال له كتبت قال نعم قال عرضت قال لا قال لم تكتب حتى
تعرضه فيصح قال البلقيني وهذا اصرح في المقصود الا انه مرسل وقال يحيى
ابن ابي كثير وغيره من كتب ولم يعارض كمن دخل الخلاء ولم يستنج وقيل
ما كتبته ولم تقابل استحق ان يرمى في المزابل او المقابلة بفرع اصل
قابله فيكفي مقابلة فرع قوبل باصل الشيخ ومقابلته باصل اصل الشيخ
المقابل به اصل الشيخ لان الغرض مطابقة كتابه لاصل شيخه فسواء حصل
ذلك بواسطة او غيرها وخيرها اى المقابلة مع شيخه اذ يسمع
كان يمسك هو وشيخه كتابيهما حال التسميع قال ابن الصلاح لما يجمع
ذلك من وجوه الاحتياط والاتقان من الجانبين وما لم تجمع فيه

Copyright © King Saud University